[377] ولـو أخرجا عوضين وادخلا الـمحلل وقالا: من سبق فله الـعوضان: فان تساووا أحرز منهما سبقة، ولا شئ لـلمحلل، وكذا لـو سبقا الـمحلل. ولـو سبق الـمحلل خاصة أو أحدهما خاصة أحرزهما الـسابق. ولـو سبق أحدهما والـمحلل أحرز الـسابق مال نفسه، وكان مال الـمسبوق بين الـسابق والـمحلل نصفين. ولـو شرطا (1) الـسبق بأقدام معلومة: كثلاثة أو أكثر أو أقل لم يصح، لـعدم ضبطه، وعدم وقوف الـفرسين عند غاية بحيث تعرف الـمسافة (2) بينهما. الـباب الـثاني: في الـرمي مقدمة: الـرشق - بفتح الـراء -: الـرمي، وبالـكسر: عدده. ويوصف الـسهم بالـحابي، وهو: ما وقع بين يدي الـغرض (3)، ثم وثب إليه فأصابه، وهو الـمزدلف (4). والـخاصر: وهو ما أصاب أحد جانبي الـغرض، ومنه الـخاصرة. والـخاصل: وهو الـمصيب لـلغرض كيف ما كان. والـخازق: وهو ما خدشه ثم وقع بين يديه. والـخاسق: وهو ما فتح الـغرض وثبت فيه. والـمارق: وهو ما نفذ الـغرض ووقع من ورائه. والـخارم: وهو الـذي يخرم حاشيته.

_____ (1) في الـمطبوع و (أ، د): " ولـو شرط ". (2) كذا في الـمطبوع، وفي عدة من الـمخطوطات: الـمساحة. (3) في (أ) زيادة " كلها ". (4) فسر الـمصنف في الـتحرير: الـمزدلف: بانه الـذي يضرب الارض ثم يثب الى الـغرض، تحرير الاحكام: ج 2 ص 261. _____